

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٧٥٣١ لسنة ٢٠٠٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون الإجراءات الجنائية رقم ١٥٠ لسنة ١٩٥٠ المعدل :

وعلى قانون المرافعات المدنية والتجارية رقم ١٣ لسنة ١٩٦٨ المعدل :

وعلى قانون السلطة القضائية رقم ٤٦ لسنة ١٩٧٢ المعدل :

وعلى كتاب السيد المستشار رئيس محكمة الزقازيق الابتدائية المؤرخ ٢٠٠٧/٩/١ :

وبناءً على ما عرضه السيد المستشار مساعد وزير العدل لشئون إدارة المحاكم :

قرر :

(المادة الأولى)

يكون مقر محكمة الزقازيق الابتدائية ، بشارع بور سعيد ، أمام عمارة زيدان ،
قسم المنتزه - خلف مديرية أمن الشرقية ، بمحافظة الشرقية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثانية)

يكون مقر محكمة بلبيس الجزئية ، التابعة لمحكمة الزقازيق الابتدائية ، بالبر الشرقي
لترعة الإسماعيلية بجوار إدارة مرور بلبيس ، بمحافظة الشرقية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الثالثة)

يكون مقر محكمة ههيا الجزئية ، التابعة لمحكمة الزقازيق الابتدائية ، بشارع أحمد عرابى ،
طريق الزقازيق - أبو كبير ، بمحافظة الشرقية ، بدلاً من مقرها الحالي .

(المادة الرابعة)

على الإدارات المختصة بوزارة العدل والنيابة العامة تنفيذ هذا القرار .

(المادة الخامسة)

ينشر هذا القرار بالواقع المصري ، ويعمل به اعتباراً من يوم الاثنين الموافق ٢٠٠٧/١٠/١

صدر في ٢٠٠٧/٩/١٠

وزير العدل

المستشار / محمد عصام مرعي